

تحقيق / علي الشرجي عبدالحكيم الجبرى

● الزكاة لا ترتبط بشهر رمضان، ليست فريضة محددة التوقيت والدأء، لها شروط ومقادير جاء بها كتاب الله وشرعيته.. وجبت لبيت مال المسلمين.. ولoli الأمر.. للدولة.. ليس لأفراد وجمعيات.. الدولة صاحبة الحق الشرعي في جيابتها والتصرف بها فيما فيها من جلب المصالح ودرء المفاسد وإحقاق شرع الله في أرضه..

الزكاة غير الصدقة .. وبينهما فرق واضح وحي.. فانبهوا الخلط بينها يا عباد الله براءة للذمة وإقامة للركن الثالث من اركان الاسلام القويم.. أدوا الفريضة أولاً .. ثم تصدقوا إن شئتم وانفقوا صدقات كيما شئتم .. وحيثما أردتم فبـ البر والاحسان واسع .. والله وحده من يعلم السراير والضرائر .. لدينا قانون مستمد من شريعة الله .. أعطى لكل شيء حقاً معلوماً.. فصل الزكوات تقسياً .. حدد الواجب دفعه للدولة .. وللمركي جزء يوزع بطريقته.. فلا تصدقوا ثمة أقاويل تدفعها رغبة التملص من أداء حق الله..

في هذه المساحة تقدرون شيئاً من التفاصيل مع الجهات المختصة وعلماء الدين والمرشدين وتناقش أموراً عالقة في اذهان البعض عن الزكاة..

● هل يقتصر دفع وتحصيل الزكاة على شهر رمضان - فقط - سؤال قد يتadar إلى ذهن أحدنا.. خاصة وإن البعض يؤجل كل زكاته إلى رمضان فينفع ويوزع كيما يشاء وحسبما تجود به نفسه دون التزام بمقادير واجباته الزكوية .. معتبراً رمضان فرصة للإنفاق وأعمال الخير وتركية الأموال في خلط واضح بين الزكوات والصدقات..

الاجابة على هذا السؤال السالف الذكر .. تكون بالتفصي - قطعاً - فالزكاة فريضة لا ترتبط بالصيام - وشهر رمضان الفضيل فلتتوقف عنده دون سائر الشهور .. أو كما قال الاخ عبد الوهاب القرضاوي وكيل وزارة الادارة المحلية لشئون الوارد - لم يقتصر دفع الزكاة وتحصيلها على شهر رمضان وقد حدثت الشريعة الاسلامية ذلك متى حال الحال والحوال سنة كاملة - بالنسبة للعروض التجارية ، والزروع والثمار عند الحصاد فقط - ركة الفطر تؤدي في رمضان حتى آخر يوم وقبل أول يوم في عبد الفطر المبارك والغورص ان تسلم لبيت المال أي الدولة فجيابتها وصرفها من مسؤولية الدولة ولا تبرأ نسمة مكلفة بالزكاة مالم يسلمها لبيت المال - أي الدولة ..

لا وقت محدد لزكاة .

- ويقول مدير عام الواجبات بامانة العاصمة - محمد يحيى القرضاوي: أن الزكاة ارتبطت بالاسلام ولم ترتبط ب رمضان ارتباطاً وثيقاً بحيث يكون للزكاة وقت معين لأنها وليس أن يكون في رمضان أو غيره من الشهور تحديداً .
والاصل انه اذا حال الحال في اي شهر من شهور السنة يجب دفع الزكاة في الوقت المحدد دون النظر لاسم الشهر أو اليوم أو الساعة .
ولكن اكبر الناس يتفاعل بالشهر الكريم وتدفعه الرغبة لتأخير دفع زكاته .. حينها يكون قد فات .
واعتبر الظرافي مثل هذه الحالة متأخرة عن



□ احمد الجرموزي



□ القاضي حمود الهتار

■ الزكاة تدفع كلما حال الحال ولا يحددها زمان ومكان

● وفي مقارنة اخرى مبسطة للفترة من ١٤ رمضان الى ٢٤ رمضان لاحظنا ارتفاع نسبية الابادات لهذا العام عن العام الماضي بفارق (٣٨٦٦٢٩٠٦٢٧٠٤٢٠٥٠٤٢٠٣) خالل ٢٤ يوماً من نفس الشهر .. حيث بلغت ابادات مكتب واجبات الامانة من واحد رمضان وحتى ٢٤ (٣٧٣٥٢٥٥٠٢٤٠٣) ريالاً فارقاً مقارنة بالعام ١٤٠٣م اى بلغ اباداته لنفس الفترة من ١٤٠٢م (٤٢٠٣٢٠٤٢٠٣٠٤٢٠٣٠٤٠٣) .

● وفي مقارنة اخرى مبسطة للفترة من ١٤ رمضان الى ٢٤ رمضان لاحظنا ارتفاع نسبية الابادات لهذا العام عن العام الماضي بفارق (٣٨٦٦٢٩٠٦٢٧٠٤٢٠٥٠٤٢٠٣) خالل ٢٤ يوماً من نفس الشهر .. حيث بلغت ابادات مكتب واجبات الامانة من واحد رمضان وحتى ٢٤ (٣٧٣٥٢٥٥٠٢٤٠٣) ريالاً .

● هذه المؤشرات بوازيها اتخاذ اجراءات

مواكبة لتفعيل مستوى تحصيل الابادات

الزكوية في كافة ادارات التحصيل على مستوى

المديريات والمحافظات

يقول عبد الوهاب القرضاوي - وكيل وزارة

الادارة المحلية لشؤون الموارد المالية - لقد

واجهنا العمل في الدورة المستندية بعد ان كانت

كل مديرية ومحافظة تتصرف في ادارة مهامها

وفقد دوره مستندية خاصة و مختلفة عن الاخريات

في المحافظات وفي نفس المحافظة الواحدة

احياناً .

الحرص قائم حالياً في ظل السلطة المحلية

على سجلات ودفاتر الحاسبة .. وهذا كما يقول

القرضاوي - من ضمن الاشياء التي تحرص على

ان يتضمنه القانون الجديد .

عملية تحصيل الابادات الزكوية كانت في

وقت من الاوقات قائمة على مبدأ الامانة . قبل

الثورة كان يجري التحصيل تقديمها على

نمة المدح او مكان يسمى (الثمرة) فيما

يتعلق بزكاة الزروع والشار .. وكان السائد هو

اضافة نسبة معينة على مبالغ العام السابق.

اعتراف

● ورغم ذلك زال مبدأ الامانة اليوم قائماً

وفي عهد الثورة .. لكن هذا لا يعني ان المكلف

يتصرف كيما يشاء .. مؤكداً ان هذا لا يعفيه من

الخضوع لشرف ومحاسبة الجهات المخولة بذلك.

ويعرف وكيل وزارة الادارة المحلية بأن بدفع

الزكاة حتى الان لا تتم بالكامل للدولة وقال : انتا

مدركون لهذا القصور ونعمل من خلال الوحدات

الادارية بحيث يقوم المكلفون بتحصيلها باشارة.

ويؤكد الدليل على ضرورة تفعيل الرقابة من

قبل المحاسبة في المديريات والمحافظات

باعتبار اعطاء المجالس المحلية بالمديريات هم

المعنيون بدرجة اساسية في تحصيل هذه الموارد

وتنميتها لما تردداتها من أهمية على مستوى

